

قسم المحاسبة: DEPARTMENT OF ACCOUNTING

المرحلة الثانية المادة حكومية: GOVERNMENT ACCOUNTING

عنوان المحاضرة

المعالجات المحاسبية عن السلف Gfs

مدرس المادة: سهام عبود حسين



وهي المبالغ النقدية التي تمنح للموظف عند التجوال خارج حدود بلدية المحافظة للقيام بأعمال رسمية أو الموظف المعين لأول مرة أو المعاد تعيينه ويكون مبلغ السلفة متناسبا مع ما يتكبده الموظف من أجور النقل وحسب الأسعار السائدة⁶ أما المخصصات الليلية والسكن حددها قانون مخصصات الإيفاد والسفر رقم 38 لسنة 1980 المعدل فحددت للمخصصات الليلية بـ 25000 دينار للموظف من الصنف الأول و20000 دينار للموظف من الصنف الثاني

⁶ - استنادا إلى المادة (17) من قانون مخصصات الإيفاد والسفر رقم 38 لسنة 1980 المعدل.

والثالث⁷ 100000 دينار للوزراء وأصحاب الدرجات الخاصة والمدراء العامين ومن هم في درجتهم بالإضافة الى مخصصات السكن بـ 150% من المخصصات الليلية بالنسبة للدرجات الوظيفية التي تقل عن درجة مدير عام أما أصحاب الدرجات الخاصة والمدراء العامين ومن هم بدرجتهم تصرف لهم أجره فندق درجة أولى بالإضافة إلى المخصصات الأخرى الممنوحة لهم على أن يتم تعزيز سكن الموفد بمستندات ثبوتية تؤيد سكنه في الفندق ولا تصرف هذه المبالغ عند سكن الموفد لدى أقاربه أو سكن حكومي أو أي سكن توفره الجهة الموفد إليها⁸. وعلى المحاسب ان يراعي الأمور الآتية عند احتساب استحقاق الموفد:

1- تمنح هذه السلفة للموظف إذا كانت مهمته تتطلب شهر فاقل. وإذا استمرت مهمته لأكثر من شهر فيتم إعادة تسليفه في مطلع كل شهر على حساب الشهر التالي وهكذا.

2- تسترد السلفة فورا بعد انجاز المهمة وعودة الموفد إلى مقر وظيفته بعد خصم استحقاقه بموجب استمارة الإيفاد والسفر ويسترد المبلغ المتبقي نقداً ، وإذا كان استحقاق الموفد أكثر من مبلغ السلفة الممنوحة له فيقوم المحاسب بدفع المبلغ الإضافي بصك وإذا كان المبلغ قليل فبالإمكان إن يدفع له نقداً.

3- على الموفد إن يقدم قائمة بنفقات ومخصصات إيفاده وسفره خلال ثلاثين يوما من تاريخ انتهاء مدة السفر أو التجوال وإذا أخر تقديمها عن هذه المدة ينزل منها على وفق أي من النسبتين الآتيتين:⁹

أ. (10%) إذا قدمت القائمة بعد ثلاثين يوما من تاريخ انتهاء مدة السفر أو التجوال.

ب. (20%) إذا قدمت بعد تسعين يوما من تاريخ انتهاء مدة السفر أو التجوال.

4- لا تصرف محتويات القائمة كلها إذا قدمت بعد مائة وثمانين يوماً من تاريخ

انتهاء مدة السفر أو التجوال.¹⁰

5- للوزير المختص إن يوافق على صرف محتويات أي من القوائم المتأخرة وفق ما جاء في أعلاه إذا اقتنع إن تأخير تقديمها كان بسبب مشروع.

6- تصرف المخصصات الليلية للموفد إذا عاد إلى مقر وظيفته بعد الساعة السادسة مساءً على إن يقدم تعهد خطي بذلك.

• عند منح السلفة للموظف الموفد يسجل القيد الآتي:

xxxxx من د/سلف للأفراد العاملين/ سلف السفر 3218121

xxxxx إلى د/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السيد () سلفة سفر بموجب الصك المرقم ... في.....

• عند رجوع الموفد وتقديمه مستندات بنفس مبلغ السلفة يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

xxxxx د/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222111

xxxxx د/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222112

xxxxx د/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222113

xxxxx إلى د/ سلف الأفراد العاملين/ سلف السفر 3218121

د/ سلف السفر 3218121

عن تسوية السلفة الممنوحة للسيد () بموجب سند الصرف في

• عند رجوع الموفد وتقديمه مستندات أقل من مبلغ السلفة التي استلمها فيقبض المتبقي منه نقداً ويسجل القيد الآتي:

من مذكورين

xxxxx د/ نقد بالصندوق 3212111

xxxxx د/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222111

xxxxx د/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222112

xxxxx د/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222113

- إذا كان المبلغ يزيد عن 50000 دينار لا يستطيع أمين الصندوق الاحتفاظ به وفقاً للتعليمات فيتم إيداعه في البنك ويسجل القيد الآتي:

3212211	من د/ بنك النفقات الاعتيادي
3212111	إلى د/ نقد بالصندوق
عن ايداع المتبقي من السلفة في المصرف بموجب استمارة الإيداع المرفقة	

مثال

تم إيفاد الدكتور حيدر التدريسي في جامعة كربلاء إلى جامعة البصرة لحضور المؤتمر السنوي من 2010/8/22 ولغاية 2010/8/26 وقدم طلباً لمنحه سلفة سفر وقد الموافقة على منحه 368000 دينار وقد عاد الدكتور حيدر من سفره في 2010/8/26 بعد السادسة مساءً وقدم تعهد خطي .علما بأن مصاريف النقل كانت كما يلي: من كربلاء إلى البصرة بسيارة أجرة صغيرة 25000 دينار ذهاباً ورجع من إيفاده أيضاً بنفس واسطة النقل التكتسي .وقد تم صرف أجور نقل من البيت إلى مراب السيارات في كربلاء ذهاباً (5000 دينار) وإياباً (5000 دينار) عند رجوعه أما مصاريف التنقل داخل البصرة من الفندق إلى الجامعة وبالعكس بلغت مجموعها خلال مدة الإيفاد (100000 دينار) وقد رأى الأمر بالصرف والمحاسب في كليته إن الأجور تتناسب مع الأسعار السائدة.

120

أما أجور السكن فقدم وصولات من فندق شط العرب بمبلغ (200000 دينار)

المطلوب:

- 1- احتساب استحقاق الموفد من المخصصات الليلية والنقل والمبيت بموجب قانون الإيفاد والسفر رقم 38 لسنة 1980 المعدل.
- 2- افترض إن إجور النقل التي قدمها الموفد هي أ- 148000 دينار ب- 100000 دينار.
- 3- تسجيل القيود اللازمة وفق دليل الحسابات GFS واستناداً للفرضين في الفقرة ثانياً أعلاه.

الحل

1. احتساب المخصصات الليلية:

المخصصات الليلية = عدد الليالي × مخصصات الليلة الواحدة

أما أجور السكن فقدم وصولات من فندق شط العرب بمبلغ (200000 دينار)

المطلوب:

- 1- احتساب استحقاق الموفد من المخصصات الليلية والنقل والمبيت بموجب قانون الإيفاد والسفر رقم 38 لسنة 1980 المعدل.
- 2- افترض إن إجور النقل التي قدمها الموفد هي أ- 148000 دينار ب- 100000 دينار.
- 3- تسجيل القيود اللازمة وفق دليل الحسابات GFS واستناداً للفرضين في الفقرة ثانياً أعلاه.

الحل

1. احتساب المخصصات الليلية:

المخصصات الليلية = عدد الليالي × مخصصات الليلة الواحدة
 $20000 \times 5 = 100000$ دينار (المخصصات الليلية).

2. احتساب أجور النقل:

$25000 + 25000 + 5000 + 5000 + 100000 = 160000$ دينار

3. احتساب مخصصات السكن:

$20000 \times 150\% \times 4 = 120000$ دينار. (لا تحسب المبالغ المدفوعة للسكن بأكثر من المبلغ الذي حدده القانون)

4. تسجيل القيود استناداً إلى القوائم التي قدمها الموفد:

• عند منحه السلفة :

368000 من ح/ سلف للأفراد العاملين/سلف السفر 3218121
368000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211
عن منح سلف سفر للدكتور حيدر بموجب الصك المرقم في

• عند رجوعه وتقديمه مستندات الصرف يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

100000 ح/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222111

160000 ح/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222112

120000 ح/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222113

• عند رجوعه وتقديمه مستندات الصرف يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

100000 د/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222111

160000 د/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222112

120000 د/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222113

إلى مذكورين

12000 د/ نقد بالصندوق 3212111

368000 د/ سلف للأفراد العاملين/ سلف السفر 3218121

عن تسوية السلفة الممنوعة للدكتور حيدر ودفع المبلغ المتبقي من استحقاقه نقداً



• أ- عند تقديم أجور نقل بمبلغ (148000 دينار) يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

100000 د/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222111

148000 د/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222112

120000 د/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222113

368000 د/ سلف للأفراد العاملين/ سلف السفر 3218121

- ب- عند تقديم أجور نقل بمبلغ (1000000 دينار).

من مذكورين

48000 د/ نقد بالصندوق 3212111

320000 د/ مخصصات ونفقات السفر 22211

100000 د/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222111

100000 د/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222112

120000 د/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222113

368000 إلى د/سلف للأفراد العاملين/ سلف السفر 3218121

عن تسوية السلفة الممنوعة للدكتور حيدر واستلم المتبقي نقدا بموجب سند الصرف المرقم ... في وصل القبض
لمرقم بتاريخ

ب. سلف الإيفاد (خارج العراق) 3218122

تمنح للموظف الموفد خارج العراق سلفة نقدية لتغطية نفقاته المحتملة من نقل وسكن
ونفقات طعام التي يتكبدها الموظف خلال الإيفاد ، وتتحمل الخزينة جزءاً أو كلاً من هذه النفقات
أو لا تتحمل الخزينة العامة أي من هذه النفقات إذا كانت الجهة التي أوفد لها الموظف أعلنت
بشكل صريح بأنها تتحمل نفقات السفر وفي حالة وجود ما يثبت في الدعوة إن الجهة الداعية

تمنح للموظف الموفد خارج العراق سلفة نقدية لتغطية نفقاته المحتملة من نقل وسكن ونفقات طعام التي يتكبدتها الموظف خلال الإيفاد ، وتتحمل الخزينة جزءاً أو كلاً من هذه النفقات أو لا تتحمل الخزينة العامة أي من هذه النفقات إذا كانت الجهة التي أوفد لها الموظف أعلنت بشكل صريح بأنها تتحمل نفقات السفر وفي حالة وجود ما يثبت في الدعوة إن الجهة الداعية تتحمل نفقات السفر ففي هذه الحالة تبقى موافقة الرئيس الأعلى على الإيفاد أولاً وما هي إمكانية تحمل الوحدة الحكومية نفقاته بناءً على المصلحة العامة ومدى توفر التخصيص اللازم. عندما تتحمل الجهة المستضيفة نفقات السفر فإن الوحدة الحكومية ليست بحاجة إلى عمل معالجات محاسبية وإن كل ما تقوم بعمله هو إصدار أمر وزاري للموظف الموفد يتضمن تحمل الجهة المستضيفة نفقات سفره. أما في حالة تحمل الوحدة الحكومية جزءاً أو كل النفقات فتصبح المعالجات المحاسبية ضرورية. وعلى المحاسب أن يأخذ في الاعتبار عند احتساب استحقاق الموفد خارج العراق النقاط الآتية:

- 1- التأكد من وجود التخصيص المالي الكافي.
- 2- الإيفاد السياسي بقرار من رئيس الجمهورية وباقتراح الوزارة المختصة أما الإيفاد الاعتيادي ، بقرار من الوزير المختص¹¹ وتدفع له كامل المخصصات مهما كانت فترة إيفاده.
- 3- تمنح المخصصات الليلية للإيفاد عن (90 يوم) الأولى فأقل كامل المخصصات.
- 4- تمنح المخصصات الليلية للإيفاد عما زاد عن (90 يوم) بنسبة 75% من المخصصات.
- 5- تمنح المخصصات الليلية للوزراء وممن هم بدرجته عن كل ليلة يقضيها خارج العراق مقدارها (600 دولار)¹².

¹¹ - هذا النص ورد في المادة الثالثة (ثالثاً) من قانون مخصصات الإيفاد والسفر رقم 38 إلا إن النص لم يعدل لحد الآن رغم الكثير من الإيفادات السياسية بعد التغيير السياسي في العراق وتحويل الصلاحيات من رئيس الجمهورية إلى رئيس الوزراء حيث يوفد الموظف العام للأغراض السياسية بقرار من رئيس الوزراء رئيس مجلس النواب أو المحافظين ..الخ.

¹² - ان عملية تحديد المخصصات بالعملة الأجنبية جديد في النظام المحاسبي الحكومي حيث لا يتضمن النظام المحاسبي الحكومي في العراق على سجلات خاصة لتسجيل النفقات بالعملة الأجنبية لذلك كان على المحاسبين الممارسين في القطاع العام أن يقوموا

6- - تمنح المخصصات الليلية للموفد من الصنف الأول عن كل ليلة يقضيها خارج العراق (وكلاء الوزراء وأصحاب الدرجات الخاصة والمدراء العامين والعسكريين وقوى الأمن الداخلي ممن هم برتبة عميد فما فوق) مخصصات بمبلغ (350 دولار) للمدة التي لا تزيد عن عشرة بضعها أيام السفر لأقطار المجموعة الأولى و(400 دولار) للمجموعة الثانية¹³ ومخصصات بمبلغ (300 دولار) للمدة التي تزيد عن عشرة أيام لأقطار المجموعة الأولى و (350 دولار) لأقطار المجموعة الثانية.

7- تمنح المخصصات الليلية للموفد من الصنف الثاني عن كل ليلة يقضيها خارج العراق (من الدرجة الوظيفية الأولى إلى الدرجة الوظيفية العاشرة) مخصصات بمبلغ (200 دولار) للمدة التي لا تزيد عن عشرة بضعها أيام السفر لأقطار المجموعة الأولى و(250 دولار) للمجموعة الثانية ومخصصات بمبلغ (150 دولار) للمدة التي تزيد عن عشرة أيام لأقطار المجموعة الأولى و (200 دولار) للمجموعة الثانية .

8- إذا تحملت الجهة المستضيفة جزء من نفقات الإيفاد نقداً فيصرف للموفد استحقاقه بعد تنزيل المبالغ النقدية التي يستلمها من الجهة المستضيفة¹⁴.

9- إذا تحملت المستضيفة إليها كامل نفقات الموفد فتصرف للموفد مخصصات ليلية مقطوعة بنسبة (30%) المحددة لصنفه على أن لا تتجاوز مدة إيفاده 120 يوم وفي حالة دفع الجهة الموفد إليها مصروف جيب فينزل الفرق من نسبة المخصصات الممنوحة له .

10- تصرف أجور السفر بالطائرة بالدرجة الأولى إذا كان الموفد من موظفي الصنف الأول¹⁵ والوزراء بناءً على أمر سلطة الائتلاف رقم (2) لسنة 2005 اما

بتحويل مبلغ المخصصات المحدد بأمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (2) لسنة 2005 إلى العملة المحلية لأغراض منح السلفة واحتساب استحقاق الموفد.

¹³ - جاء هذا النص في تعديل قنون مخصصات الإيفاد والسفر رقم 38 بموجب أمر سلطة الائتلاف رقم 2 لسنة 2005 ويلاحظ إن مخصصات المجموعة الأولى هي أقل من مخصصات المجموعة الثانية ، عدلت المجموعات الملحقه بالقنون بموجب ضوابط الإيفاد والسفر الصادرة من الدائرة القانونية في وزارة المالية بالعدد 803/م في 2009/10/19 المادة خامساً / الفقرة (3) لتكون المجموعة الأولى هي (الدول العربية واربا الشرقية واليونان وقبرص وتركيا وإيران) أما المجموعة الثانية فتشمل أقطار العالم الأخرى غير المذكورة في المجموعة الأولى.

¹⁴ - المادة (5) سابعاً من قانون مخصصات الإيفاد والسفر.
¹⁵ - ورد هذا النص في السابعة (أولاً) من قانون مخصصات الإيفاد والسفر رقم 38 المعدل الذي اعتبر الصنف الأول هم الوزراء ومن هم بدرجتهم وأصحاب الدرجات الخاصة وأعضاء مجلس النواب وقضاة محكمة التمييز والمدراء العامين ومن هم بدرجتهم ومن يشغلون هذه الوظائف وكالة إلا إن أمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (2) لسنة 2005 استثنى الوزير ومن هو بدرجته من الصنف الأول

الصف الثاني فيكون السفر بالدرجة السياحية ويجوز السفر بالوسائل الأخرى
على أن لا تزيد على أجرة الطائرة.

وتكون المعالجات المحاسبية عن منح الموفد السلفة وعند رجوعه كما موضح
في أدناه:

عند منح السلفة للموظف الموفد يسجل القيد الآتي:

3218122	الإيفاد	سلف	للأفراد العاملين/	xxxxx	من د/
3212211	النفقات الاعتيادي	بنك	النفقات الاعتيادي	xxxxx	إلى د/

• عند رجوع الموفد وتقديمه مستندات بنفس مبلغ السلفة يسجل القيد الآتي:

222121	مخصصات ليلية	نفقات الانتقال/	xxxx	من مذكورين
222122	وسائط نقل	نفقات الانتقال/	xxxx	
222123	نفقات السكن	نفقات الانتقال/	xxxx	
3218122	الإيفاد	سلف	للأفراد العاملين/	xxxxx إلى د/
عن تسوية السلفة الممنوحة للسيد () بموجب سند الصرف المرقم في				

• عند رجوع الموفد وتقديمه مستندات أقل من مبلغ السلفة التي استلمها فيقبض
المتبقي أمين الصندوق منه نقدا ويسجل القيد الآتي:

222121	مخصصات ليلية	نفقات الانتقال/	xxxx	من مذكورين
222122	وسائط نقل	نفقات الانتقال/	xxxx	
222123	نفقات السكن	نفقات الانتقال/	xxxx	
3218122	الإيفاد	سلف	للأفراد العاملين/	xxxxx إلى د/

الثاني

- إذا كان المبلغ يزيد عن 50000 دينار وان بحيث لا يستطيع أمين الصندوق الاحتفاظ به وفقاً للتعليمات فيتم إيداعه في البنك ويسجل القيد الآتي:

3212211 بنك النفقات الاعتيادي xxxxx من د/

3212111 نقد بالصندوق xxxxx إلى د/

عن ايداع المبلغ المتبقي في المصرف بموجب قسيمة الإيداع المرفقة

مثال

- 1- في 2010/1/10 صدر أمر وزاري من وزير الصحة لإيفاد السيد علي مدير عام الدائرة الإدارية والمالية في الوزارة لحضور ورشة العمل التي تقيمها المنظمة العربية للتنمية الإدارية في الكويت للفترة من 2010/1/18 إلى 2010/1/29.
- 2- تتحمل وزارة الصحة كافة نفقات الموفد.
- 3- في 2010/1/11 منح السيد علي سلفة بمبلغ (8500000 دينار) بموجب الصك المرقم 121298 في 2010/1/11 .

4- عاد الموفد في 2010/1/30 وقدم المستندات الآتية بتاريخ 2010/2/5:

أ. تذكرة طائرة من بغداد إلى الكويت وبالعكس 900 دولار علماً إن أجور الدرجة السياحية للشخص الواحد هي 780 دولار.

ب. وصل الإقامة في فندق الكويت بمبلغ 200 دولار لليلة الواحدة.

ج. مستند قبض من المنظمة العربية للتنمية الإدارية بمبلغ (500 دولار) عن أجور المشاركة في ورشة العمل.

د. أجور نقل من مطار بغداد إلى محل سكن الموفد 50000 دينار عند رجوعه علماً عند مغادرته استخدم السيارة الحكومية لنقله إلى المطار.

هـ. إن سعر الصرف للدولار بتاريخ 1/11 هو (1180 دينار) وإن سعره في تاريخ 2010/2/5 هو (1185 دينار).

المطلوب:

أ- احتساب استحقاق الموفد بموجب قانون الإيفاد والسفر رقم 38 لسنة 1980 المعدل .

ب- إجراء القيود اللازمة وفق دليل الحسابات GFS.

الحل

أ- احتساب استحقاق الموفد

- احتساب أيام السفر والليالي:
أيام السفر من 1/3/1431 إلى 14/3/1431 14 يوم.
عدد الليالي من 1/3/1431 إلى 14/3/1431 13 ليلة.
- احتساب المخصصات الليلية:

بما إن الموفد من الصنف الأول يستحق مخصصات ليلية للمجموعة الأولى (300 دولار) لكون مدة الإيفاد تزيد عن عشرة أيام.

13×(300×1185دينار)= 4621500 دينار (يحتسب سعر الصرف بتاريخ احتساب الاستحقاق¹⁶)

• احتساب أجور النقل:

أجرة الطيران من بغداد إلى الكويت ذهاباً وإياباً \$ 900 بالإضافة الى استحقاقه مخصصات النقل داخل القطر 50000 دينار عند رجوعه ولا يستحق أجرة النقل من سكنه إلى المطار بسبب استخدامه السيارة الحكومية.
(900×1185)+50000 دينار = 1016500 دينار .

• احتساب أجور السكن:

يستحق الموفد أجور السكن في فنادق الدرجة الأولى كونه مدير عام استناداً إلى نص المادة (5) خامساً من قانون مخصصات الإيفاد والسفر¹⁷:

13×(200×1185)= 3081000 دينار

• احتساب أجور الاشتراك في ورشة العمل :

500×1185= 592500 دينار

• إجمالي استحقاق الموفد :

9411500= 592500+3081000+1116500+4621500 دينار

ب- إجراء القيود اللازمة:

• عند منح السلفة في 2010/1/11:

8500000 من ح/ سلف للأفراد العاملين/سلف الإيفاد 3218122

8500000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 212211

عن منح السيد علي سلفة الإيفاد إلى الكويت بموجب الصك المرقم 121298 في 2010/1/11

• عند تقديمه قائمة سفره في 2010/2/5

من مذكورين

592500 ح/ الاشتراك في الدورات التدريبية ق2ف2م2ن1م4 13م5 1

4621500 ح/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222121

1016500 ح/ نفقات الانتقال/ وسائل نقل 222122

3081500 ح/ نفقات الانتقال/ نفقات السكن 222123

8500000 إلى ح/سلف للأفراد العاملين/ سلف الإيفاد 3218122

911500 ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن تسوية السلفة بذمة السيد علي بموجب سند الصرف المرقم ... في وتم دفع استحقاقه المتبقي

بموجب الصك المرقم () ف ()

ج. سلف التحويل 3218123

يقصد بالتحويل انتقال الموظف من محل سكنه الدائم إلى مكان سكن جديد خارج حدود بلديته أو انتقاله من خارج العراق إلى وظيفة داخل العراق تبعاً لانتقاله من مقر وظيفة إلى مكان آخر أو تم تعيينه حديثاً بعيداً عن مكان سكنه الدائم أو عند انتهاء خدمته (عدا الاستقالة) ورغب بالرجوع إلى سكنه الدائم. وفي هذه الحالة قد يتحمل الموظف نفقات نقل الأثاث وعائلته وقد يكون غير قادراً على توفير المال اللازم لذا راعى المشرع العراقي هذه الحالة لمساعدة الموظف لسد هذه النفقات. وعلى المحاسب عند منحه السلفة أن يراعي النقاط الآتية:¹⁸

- 1- يتم التحويل من محل وظيفته إلى المحل الذي يختاره لسكنه خلال مدة لا تتجاوز تسعة أشهر من تاريخ إنفكاكه من وظيفته السابقة¹⁹ بالنسبة للموظف المنقول أما المعين حديثاً فتحسب الفترة من تاريخ مباشرته في الوظيفة ، ولا تصرف له هذه النفقات في حالة التأخير عن المدة المقررة إلا بموافقة الوزير المختص على ان تكون هنالك أسباب معقولة.
- 2- تصرف للموظف المحول أجور السفر بالواسطة التي يستحقها لصنفه بالإضافة الى أجور سفر عائلته وبنفس الدرجة.
- 3- تصرف النفقات الضرورية لنقله وعائلته من مسكنه الى محلات المغادرة والوصول.
- 4- تصرف نفقات نقل الأمتعة الضرورية له ولعائلته.

¹⁸ - استناداً الى ما تضمنته المادة (26) من قانون مخصصات الإيفاد والسفر.

¹⁹ - يسري هذا الحكم على عائلة المتوفى كما جاء في نص المادة (24) من قانون مخصصات الإيفاد والسفر.

5- نفقات نقل الأثاث المنزلية ونفقات تغليفها (على ان لا تتجاوز 10% من نفقات نقل الأثاث).

6- لا يستحق الموظف الذي نقل أمتعته بسيارته الخاصة أي نفقات.

7- يستحق الموظف المحول مخصصات ليلية له فقط إذا وصل بعد الساعة السادسة مساءً وفق النسبة المحددة التي تم التطرق لها في سلف السفر.

• عند منح السلفة للموظف:

××××× من د/ سلف الأفراد العاملين/سلف التحويل 3218123

××××× إلى د/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السيد (....) سلفة تحويل بموجب الشيك المرقم.....

• في حالة تسوية السلفة:

من متكورين

××××× د/ نقد في الصندوق 3212111

××××× د/ نفقات الانتقال/ مخصصات ليلية 222131

××××× د/ نفقات الانتقال/ أجور وسائط نقل 222132

××××× د/ نفقات الانتقال/ النفقات الأخرى 222133

××××× إلى د/ سلف الأفراد العاملين /سلف التحويل 3218123

عن تسوية السلفة الممنوحة للسيد (.....) التي منحت بموجب سند الصرف رقم () في / / 2010/

مثال:

- بتاريخ 2010/5/11 صدر أمر وزاري من وزارة البلديات والأشغال العامة بنقل المهندس الخبير²⁰ لؤي من مقر الوزارة في بغداد إلى مقر عمل الجديد كمدير لمديرية ماء الموصل وقد صرف المحاسب له سلفة تحويل بمبلغ 2000000 دينار.
- انفق المهندس لؤي بتاريخ 2010/5/20 وبأشر في مقر عمله بتاريخ 2010/5/22.
- في 2010 /6/15 قدم المهندس لؤي قائمة بالنفقات التي تكبدها الى المحاسب في مقر الوزارة تضمنت الآتي:

أ. أجور نقل الأثاث 750000 دينار.

ب. تذاكر سفر من الخطوط الجوية العراقية لنقله مع زوجته وثلاثة أولاد في الدرجة الأولى إلى سعر ألتنكره ذهاباً فقط 100000 دينار وإن تاريخ الرحلة هو الساعة الثامنة من صباح يوم 2010/5/21 .

ج. أجور نقل من مسكنه في الكرخ إلى مطار بغداد 50000 دينار له ولعائلته.

د. أجور تغليف الأمتعة الضرورية في مطار بغداد 25000 دينار.

هـ. لم يقدم تعهد خطي بوصوله بعد الساعة السادسة مساءً

المطلوب: احتساب استحقاق المهندس لؤي من نفقات التحويل وإجراء القيود الضرورية مستخدماً ترميز GFS

الحل:

• عند منحه السلفة:

²⁰ - الخبير في مقر الوزارة يقع ضمن الدرجة الأولى استناداً الى قانون الرواتب رقم 22 لسنة 2008.

2000000 من حـ/ سلف للأفراد العاملين / سلف التحويل 321812

2000000 إلى حـ/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السيد لؤي محمد علي سلفة تحويل بموجب الصك المرقم ... في 5/11

• عند تسوية السلفة:

من مذكورين

675000 حـ/ نقد في الصندوق 3212111

1300000 حـ/ أجور وسائط نقل 222132

25000 حـ/ النفقات الأخرى 222133

2000000 إلى حـ/ سلف للأفراد العاملين / سلف التحويل 3218123

عن تسوية السلفة الممنوحة للسيد لؤي بموجب مستند الصرف المرقم...في...

د. سلف الراتب 3218124

وهي المبالغ النقدية التي تمنح للموظف بصفته الرسمية المحول من مقر وظيفته الحالية إلى أخرى خارج حدود البلدية. وأن الفرق بين هذه السلفة وبين سلفة التحويل إن للموظف استحقاق تتحمله الخزينة العامة أما سلفة الراتب فتسترد من الموظف خلال فترة معينة. وعلى المحاسب عند منح هذه السلفة إن يأخذ بنظر الاعتبار النقاط الآتية²¹:

²¹ - وفقاً لما جاء في التعليمات الحسابية رقم (12).

1- يصرف صافي الراتب من الدائرة المنقول منها الموظف بعد تنزيل الاستقطاعات (التوقيفات التقاعدية ، ضريبة الدخل ، السلف، وغيرها) على إن تذكر هذه الاستقطاعات في مستند الصرف أو مذكرة إذن الدفع.

2- تسترد السلفة بثلاث أقساط متساوية يكون استحقاق القسط الأول في نهاية الشهر الذي يلي الشهر الذي منحت فيه السلفة وتكون الدائرة التي أصدرت الأمر بمنح السلفة مسؤولة عن استردادها بأوقاتها المعينة.

3- يضمن المحاسب في الوحدات التي تطبق النظام المحاسبي الحكومي اللامركزي ومدرء الخزائن في المحافظات بمبلغ الفوائد المستحقة على تأخر تسديد السلفة .

4- لا يقيد في جهة الإيراد أي مبلغ من مبالغ الاستقطاعات المحسومة من راتب الموظف بل إن القيد يجري عندما تتم التسوية النهائية للراتب .

5- لا يجوز منح الموظف المعين لأول مرة في خدمة الحكومة أو الموظف المعاد تعيينه سلفة راتب.

6- لا يجوز منح الموظف المحول سلفة راتب وسلفة على حساب مخصصات السفر في آن واحد ويستثنى الموفد خارج العراق من هذا القيد إذا كان إيفاده في مصلحة الوزارة، وينبغي استحصاال مصادقة وزارة المالية على كافة السلف التي تمنح للموفدين والذين لإيفادهم صفة سياسية أو لإيفادهم علاقة بأكثر من دائرة واحدة.

• عند منح السلفة يسجل القيد الآتي:

xxxxx من ح/ سلف للأفراد العاملين/ سلف الراتب 3218124

xxxxx إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السيد (.....) سلفة راتب بمبلغ () بموجب الشيك المرقم () في

• عند استلام القسط الأول:

xxxx من ح/ نقد بالصندوق 3212111

xxxx من ح/ سلف للأفراد العاملين/ سلف الراتب 3218124

عن تسوية جزء من السلفة الممنوحة للسيد (اسم الموظف) بموجب سند الصرف رقم..... في.....

• وعند استلام القسط الثاني والثالث يتم إجراء نفس القيد أعلاه.

هـ. سلف الحج 3218125

وهي المبالغ النقدية التي تمنح للموظف لتأدية مناسك الحج وإن هذا النوع من السلف أوجده دليل المحاسبي الجديد GFS ولم يكن موجوداً قبل ذلك إذ كان يتم منح الموظف سلف الراتب لأغراض الحج. ولكن لا توجد تعليمات من وزارة المالية لحد الآن للآلية التي تمنح فيها هذه السلفة هل تتحمل الخزينة العامة كلاً أو جزء منها؟ أو يتحملها الموظف وبذلك تكون هي نوع من مساعدة الدولة للموظف لأداء هذه الفريضة سيما وإن تكاليفها اليوم أصبحت عالية قد لا يستطيع أصحاب الرواتب المنخفضة تأديتها، وتبقى المشكلة المحاسبية قائمة في كيفية معالجتها من حيث تقديرها واستردادها. وعموماً فإن المعالجة المحاسبية لا تختلف عن سلف الراتب عندما يكون الموظف هو من يتحمل كامل النفقات.

ثالثاً: السلف المستدime Permanent Advances

وهي المبالغ النقدية التي تمنح إلى مجموعة من الموظفين (لجنة) للقيام بالأعمال التي تتطلبها الوحدة الحكومية لتلبية متطلباتها العادية خلال السنة والتي تتصف

بالاستمرارية كما تستخدم هذه السلف لتمويل بعض الوحدات الحكومية الصغيرة التي ليس فيها وحدة حسابية مستقلة.

• أسباب اللجوء للسلف المستديمة:

إن توفير نقد تحت تصرف محاسب الوحدة الحكومية للصرف منه على النفقات النقدية المباشرة مسحوبة على القسم والفصل والمادة والنوع أمراً ضرورياً للأسباب الآتية:

1- تحتاج الوحدة الحكومية لمصروفات جزئية ك شراء قرطاسية أو أنابيب ماء أو دفع أجور عمال مؤقتين أو شراء وقود أو صيانة بعض الأجهزة والأثاث ، هذه المصاريف تتطلب تنظيم مستندات صرف بكل منها مما يشغل الوحدة الحسابية من تسجيل قيود كثيرة قد تترك عملها خاصة عندما لا يكون هنالك عدد كافي من موظفي الحسابات.

2- قد يرفض البائع تسليم بضاعته إلى الوحدة الحكومية لحين تنظيم مستند صرف أو صرف صك بقيمة البضاعة ناهيك عن تردد بعض المجهزين للسلع والخدمات من التعامل بالصكوك لدى المصارف الحكومية لأسباب عديدة منها على سبيل المثال استلام عملة تالفة أو فئات من العملة الصغيرة بكمية كبيرة ..الخ مما يدفع به تفضيل استلام النقد على الصكوك.

أ. السلف النقدية للصرف النقدي/ نثرية 3218131

تمنح هذه السلفة لمحاسب الوحدة الحكومية أو أمين الصندوق أو معاونيه أو أي موظف يعهد إليه رئيس الوحدة مسؤولية الاحتفاظ بالسلفة المستديمة والصرف منها على أساس المصروفات النقدية المتوقع إنفاقها خلال شهر واحد فقط وبموافقة وزارة المالية - دائرة المحاسبة ويحتفظ أمين الصندوق أو المحاسب بمبلغ السلفة النقدية في قاصة حديدية داخل الوحدة الحكومية ويمسك الموظف المسؤول عن السلفة المستديمة السجل الخاص بالمصروفات النثرية (محاسبة /10أ) ويكون مسؤولاً عن تسجيل المبالغ التي تصرف من السلفة، وتكون مبالغ السلفة

عرضة للرقابة والتفتيش من قبل أجهزة الرقابة الداخلية أو الخارجية. وعلى المحاسب إن يراعى النقاط الآتية:

1- بعد سحب السلفة يتم ايداع مبلغها في الصندوق ويتم الصرف منه في حدود المبالغ التي يتطلب صرفها نقدا بما لا يتجاوز المائة ألف دينار (100000 دينار)²²

2- تجمع المصروفات النثرية خلال الشهر إذا تجاوزت أكثر من نصف السلفة الممنوحة على إن تكون معززة بالمستندات التي تؤيد عملية الصرف لتسوية السلفة لتسجيلها بموجب مستند صرف على حساب الموازنة للقسم والفصل والمادة والنوع على إن يعوض أمين الصندوق أو المحاسب المسؤول عنها عن مبلغ المستندات التي قدمها.

3- يتم تسوية السلفة تسوية نهائية قبل نهاية السنة المالية.

• عند منح السلفة:

xxxxxxح/ السلف المستديمة/سلف مستديمة للصرف النقدي (اسم أمين الصندوق) 3218131

xxxxxx إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السلف للسيد (اسم الموظف) بموجب الصك المرقم..... في....

• عند تسوية السلفة نهاية الشهر إذا تجاوزت نصف مبلغ السلفة الممنوحة يكون بإحدى الطريقتين:

1- الطريقة المختصرة: يتم احتساب المصروفات المقدمة على القسم والفصل والمادة كمصروف نهائي في

²² - استنادا إلى المادة (3) أولاً من تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية لجمهورية العراق

الجانب المدين وفي الجانب الدائن بنك النفقات الاعتيادي لتعزيز مبلغ السلفة وهذه الطريقة هي المطبقة في الواقع العملي في معظم الوحدات الحكومية العراقية ،وكما موضح بالقيـد

xxxxx من د/ نوع المصروف النهائي (ق ف م ن م⁴ م⁵)

xxxxx إلى د/ بنك النفقات الاعتيادي/ الدينار 3212211

عن تسوية جزء من السلفة الممنوحة للسيد (اسم الموظف) بموجب سند الصرف رقم ... في....

2- الطريقة المطولة: يتم احتساب المصروفات المقدمة على القسم والفصل والمادة

كمصروف نهائي في الجانب المدين وفي الجانب الدائن يكون حساب السلف المستدime لتتزيل المبالغ المصروفة منها فعلاً وتعويضها بصك بعد تقديم المستندات المعززة للصرف، ولكن هذه الطريقة لم تطبق في الواقع العملي وذلك لما تتطلبه من عملية تسوية مستمرة خلال السنة وتعدد مستندات القيد للتسوية وتأخير أجهزة الرقابة الداخلية والخارجية لتدقيقها بسبب ذلك على عكس الطريقة الأولى التي لا تتطلب قيود تسوية خلال السنة وإنما تتم بقيد تسوية واحد في نهاية السنة المالية، ووفقاً لهذه الطريقة فان

xxxxx من د/ نوع المصروف النهائي (ق ف م ن م⁴ م⁵)

xxxxx إلى د/ السلف المستدime/ سلف مستدime للصرف النقدي (اسم أمين الصندوق) 3218131

عن تسوية السلفة الممنوحة للسيد (اسم الموظف) بموجب سند الصرف رقم ... في....

• وعند تعويض أمين الصندوق أو المحاسب بالمبالغ المصروفة يسجل

xxxxx د/ السلف المستدime/ سلف مستدime للصرف النقدي (اسم أمين الصندوق) 3218131

xxxxx إلى د/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السلف للسيد (اسم الموظف) بموجب الصك المرقم..... في....

- في نهاية السنة وفي كلا الطريقتين تتم التسوية النهائية للسلفة ويسجل

من مذكورين

xxxxx د/ نوع المصروف النهائي (ق ف م ن م⁴ م⁵)

xxxxx د/ الصندوق 3212111 (إذا تم تسديد المتبقي من السلفة نقداً)

xxxxx إلى د/ السلف المستديمة/ سلف مستديمة للصرف النقدي (اسم أمين الصندوق) 3218131

عن تسوية السلفة الممنوحة للسيد (اسم الموظف) بموجب سند الصرف رقم ... في

- في اليوم الثاني يتم ايداع المبلغ المستلم في المصرف ويسجل القيد

الآتي:

xxxxx من د/ بنك النفقات الاعتيادي/ الدينار 3212211

xxxxx الى د/ الصندوق 3212111

عن ايداع المبلغ المتبقي من السلفة الممنوحة للسيد () في المصرف بموجب قسيمة الإيداع المرفقة.

مثال:

في 2010/3/1 منح السيد سلام أمين الصندوق في الإدارة المحلية لمحافظة كربلاء سلفة نقدية

لأغراض الصرف النقدي بمبلغ 2000000 دينار بموجب الصك المرقم 45654 .

1- قام السيد سلام بسحب مبلغ الصك وأودعه في الصندوق في نفس اليوم.

2- في 30/3/2010 قدم المستندات الآتية:

- أجور ماء للدائرة بمبلغ 75000 دينار.
- أجور كهرباء بمبلغ 85000 دينار.
- أجور عمال يومية 750000 دينار ولم تتجاوز الأجور الإجمالية لليوم الواحد 100000 دينار.
- أجور تصليح مكيف هواء بمبلغ 50000 دينار.
- شراء مشروبات غازية خلال الشهر بمبلغ 800000 دينار.

3- تم تدقيق المستندات أعلاه من قسم التدقيق الداخلي ولم يؤشر أي تحفظات أو ملاحظات وتم صرف المبلغ له بصك في 2010/4/2.

المطلوب: إجراء القيود اللازمة باستخدام دليل GFS ووفقاً للطريقة المختصرة من طرق المحاسبة على السلف المستدime.

الحل:

- في 1/3/2010 تسجل القيود الآتية:

2000000 من ح/ السلف المستدime / سلف مستدime للصرف النقدي (سلام) 3218131

2000000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السيد سلام سلفة لأغراض الصرف النقدي بموجب الصك المرقم 45654 في 2010/3/1

- في 1/3 عند ايداع المبلغ في الصندوق يسجل القيد الآتي:

2000000 من ح/ نقد في الصندوق 3212111

2000000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن ايداع مبلغ السلفة في الصندوق

• في 4/2 / 2010 يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

75000 حـ/ الماء والمجاري / أجور الماء 221131

85000 حـ/ الكهرباء / أجور الكهرباء 221141

750000 حـ/ خدمات أخرى (متنوعة) 2211390

50000 حـ/ صيانة / صيانة المكانن والأجهزة والآلات 223153

800000 حـ/ الضيافة والوفود والعلاقات العامة.

1760000 إلى حـ/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن تسوية جزء من السلفة التي بذمة السيد سلام بموجب سند الصرف رقم في....

ب. سلف مستديمة للدفع النقدي/ الخزائن 3218132:

وهي السلف المستديمة التي تمنحها الخزينة في المحافظة للأغراض السابق شرحها ولا تختلف هذه السلف ومعالجتها عن السلف المستديمة للصرف النقدي إذ إن الأخيرة تستخدم في الوحدات الحكومية التي تستخدم النظام المحاسبي اللامركزي وهذا النوع من السلف يطبق في النظام المحاسبي المركزي والتي تمثل بالمبالغ المسحوبة تحت تصرف الخزائن لحالات الصرف النقدي وفقاً للتعليمات النافذة.

ج. سلف مستديمة لشراء الوقود 3218133

وهي المبالغ النقدية التي تمنحها الوحدة الحكومية إلى مجموعة من الأشخاص بصفتهم الرسمية لتلبية متطلبات الوحدة الحكومية من الوقود والزيوت للسيارات والآلات والمعدات التي تستخدمها. ويحدد مبلغ السلفة على ضوء التقديرات المحتملة للصرف

خلال الشهر وتتم تسوية المبالغ شهرياً معززة بالمستندات الثبوتية للصرف وفق التعليمات والضوابط التي تضعها الوزارة أو الوحدة الحكومية أو الأجهزة الرقابية سواء كانت الداخلية أو الخارجية للرقابة على هذه النفقات. ويكون الموظف الحسابي المختص مسؤول عن متابعة هذه السلف وتسويتها أولاً بأول كل شهر على أن يعاد منح اللجنة مبلغ يعادل مبلغ المستندات المقدمة وتنتهي التسوية النهائية لها في العشرة أيام الأخيرة من السنة المالية.

• عند منح السلفة يسجل القيد الآتي:

××××× من ح/ السلف المستدime/ سلف مستدime لشراء الوقود (بنمة احمد وعبد الحميد وقاسم) 3218131
××××× إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211
عن منح لجنة شراء الوقود سلفة بموجب الصك المرقم ... في

• عند تسوية السلفة نهاية كل شهر أو قبل انتهاء المبلغ المستلف بقليل تقدم اللجنة المستندات المعززة للصرف وبعد تدقيقها تصرف المبالغ المستحقة ويقوم المحاسب بتسجيل هذه النفقات على حساب الموازنة للقسم والفصل والمادة والنوع وتصرف للجنة من جديد مبلغ بقدر قيمة المستندات المقدمة على وفق الطريقة المختصرة وكما موضح في أدناه:

××××× من ح/ الوقود 221151
××××× إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي/ الدينار 3212211
عن تسجيل مبالغ الوقود المدفوعة مصروفاً على حساب معاملات الموازنة وتعزيز مبلغ السلفة الى لجنة الوقود بموجب الصك المرقم في ...

• في نهاية السنة المالية تتم التسوية النهائية وإذا كانت هنالك مبالغ متبقية فيتم تسديدها للصندوق بموجب مستند قبض محاسبة 37 وكما موضح في أدناه:

من مذكورين

××××× ح/ نقد في الصندوق 3212111

- وعلى أمين الصندوق إن يودع المبالغ المستلمة من لجنة الوقود في الحساب الجاري لبنك النفقات الاعتيادي وقبل انتهاء السنة المالية بموجب قسيمة ايداع تؤيد ذلك

××××× من ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

××××× إلى ح/ نقد في الصندوق 3212111

عن ايداع النقد المتبقي من لجنة الوقود في الصندوق

د. السلف المستديمة للصيانة 3218134 :

وهي المبالغ النقدية الممنوحة لمجموعة من الموظفين بصفتهم الرسمية للصرف على أعمال الصيانة المستمرة خلال السنة بشكل دائم في الوحدة الحكومية من أثاث وآلات وأجهزة ومباني وغيرها. ولا تختلف الضوابط من حيث منح السلفة وتسويتها عن السلف

المستديمة لشراء الوقود وغيرها من السلف المستديمة والمثال الآتي يوضح كيفية منح السلفة وتسويتها.

مثال:

1- في 2010/1/5 صدر أمر إداري في مديرية تربية بغداد الرصافة لتشكيل لجنة صيانة من السادة (ضياء حسون وثامر علي وبهاء حسن).

2- بتاريخ 2010/1/7 استلمت اللجنة سلفة صيانة بمبلغ 5000000 دينار بموجب صك صادر من المديرية أعلاه.

3- وخلال سنة 2010 قدمت المستندات الآتية:

- 1/30 مبلغ 2000000 دينار لصيانة سيارات الصالون و مبلغ 3000000 دينار لصيانة الأثاث وتم تعزيز مبلغ السلفة بصك بتاريخ 2 شباط.

- في 2/27 مبلغ 1500000 دينار لصيانة السجلات 3000000 لصيانة الكتب وتم تعزيز مبلغ السلفة بصك بتاريخ 3 آذار.

- في 3/30 مبلغ 2500000 دينار لصيانة الأثاث 1000000 دينار لصيانة التأسيسات المائية 1250000 دينار لصيانة الحدائق في المدارس التابعة للمديرية وتم تعزيز مبلغ السلفة بصك بتاريخ 4/2.

- في 12 / 25 مبلغ 750000 دينار لصيانة سيارات الحمل 175000 دينار لصيانة التأسيسات الكهربائية وتم تسديد المتبقي من السلفة إلى الصندوق بموجب وصل القبض المرقم 4323.

4- في 12/27 تم قبول مستندات السلفة وقام أمين الصندوق بإيداع المبلغ المستلم في بنك النفقات الاعتيادي في نفس التاريخ.

المطلوب: تسجيل القيود اللازمة باستخدام الترميز GFS على وفق الطريقة المطولة للمحاسبة عن السلف المستديمة.

الحل:

• 1/7 يسجل القيد الآتي:

500000 من ح/ السلف المستديمة / سلف مستديمة للصيانة (بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

5000000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح لجنة الصيانة سلفة بموجب الصك المرقم ... في

• 2/2 يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

2000000 ح/ صيانة سيارات الصالون 223131

3000000 ح/ صيانة الأثاث 223151

5000000 إلى ح/ السلف المستديمة / سلف مستديمة للصيانة (بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

عن تسوية السلفة بذمة السادة أعضاء لجنة الصيانة الممنوحة لهم بموجب سند الصرف رقم (...) في

• 3/3 تسجل القيود الآتية:

من مذكورين

1500000 ح/ صيانة السجلات 223151

3000000 ح/ صيانة الكتب 223151

• 3/3 يسجل القيد الآتي:

4500000 من ح/ السلف المستديمة/ سلف مستديمة للصيانة(بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

4500000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح لجنة الصيانة سلفة بموجب الصك المرقم ... في

• 4/2 يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

2500000 ح/ صيانة الاثاث 223151

1000000 ح/ صيانة التاسيسات المائية 223121

1250000 ح/ صيانة الحدائق والمنتزهات والبساتين 223155

4750000 إلى ح/ السلف المستديمة / سلف مستديمة للصيانة(بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

عن تسوية السلفة بذمة السادة أعضاء لجنة الصيانة الممنوحة لهم بموجب سند الصرف رقم في.....

• 4/2 يسجل القيد الآتي:

4750000 من ح/ السلف المستديمة / سلف مستديمة للصيانة(بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

4750000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح لجنة الصيانة سلفة بموجب الصك المرقم ... في

• 12/27 يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

2500000 ح/ نقد بالصندوق 3212111

750000 ح/ صيانة سيارات الحمل 223132

1750000 ح/ صيانة التاسيسات الكهربائية 223121

5000000 إلى ح/ السلف المستديمة/ سلف مستديمة للصيانة(بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

عن تسوية السلفة بذمة السادة أعضاء لجنة الصيانة وتم قبض المبلغ المتبقي بموجب مستند القبض المرقم 4323 في 12/27.

هـ. سلف مستديمة لأغراض لجان المشتريات 3218135 :

وهي المبالغ النقدية التي تمنح لعدد من الموظفين بصفتهم الرسمية للقيام بالمشتريات

• . 12/27 يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

2500000 د/ نقد بالصندوق 3212111

750000 د/ صيانة سيارات الحمل 223132

1750000 د/ صيانة التأسيسات الكهربائية 223121

5000000 إلى د/ السلف المستديمة/ سلف مستديمة للصيانة(بذمة ضياء وثامر وبهاء) 3218134

عن تسوية السلفة بذمة السادة أعضاء لجنة الصيانة وتم قبض المبلغ المتبقي بموجب مستند القبض المرقم 4323 في 12./27.

هـ. سلف مستديمة لأغراض لجان المشتريات 3218135 :

وهي المبالغ النقدية التي تمنح لعدد من الموظفين بصفتهم الرسمية للقيام بالمشتريات الضرورية للوحدة الحكومية التي تزيد عن 100000 دينار ولحد 50000000 دينار²³) خمسون مليون دينار) وإن اللجوء إلى هذا النوع من السلف يعود إلى نفس الأسباب التي ذكرناها في سياق السلف المستديمة. أما المعالجة المحاسبية وتسويتها خلال السنة المالية ونهايتها فهي تتطابق تماما مع جميع أنواع السلف المستديمة التي تم شرحها آنفاً. وعلى الموظف الحسابي المسؤول عن سلف لجان المشتريات والمدقق الداخلي إن يراعي الضوابط الآتية عند إجراء التسويات القيدية:

²³ - حددت المادة (3/ب) من تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية 2010 صلاحيات لجنة المشتريات للمبالغ التي تزيد عن 100000 دينار ولحد 3000000 دينار عن طريق لجنة المشتريات بدون عروض ، والمبالغ التي أكثر من 3000000 دينار ولحد 50000000 دينار عن طريق لجنة المشتريات على أن تقدم ثلاثة عروض في الأقل لاختيار أفضلها من ناحية السعر والجودة.

- 1- التأكد من وجود طلب وحاجة فعلية للشراء .
- 2- التأكد من وجود التخصيصات اللازمة لنوع النفقة.
- 3- التأكد من تأييد مخازن الوحدة الحكومية بعدم وجود المادة المراد شراءها.
- 4- التأكد من وجود الصلاحيات المالية للشراء وفقاً لتعليمات تنفيذ الموازنة.
- 5- التأكد من اعتذار شركات القطاع العام عند التجهيز.
- 6- التأكد من مستندات الشراء تلبي المتطلبات الشكلية والقانونية لها.
- 7- التأكد من توقيع رئيس وأعضاء لجنة المشتريات على اصل مستندات الشراء.
- 8- التأكد من توقيع رئيس وأعضاء لجنة اعتدال الأسعار على اصل مستندات الشراء.
- 9- التأكد من وجود محضر استلام ووجود سندات الإدخال المخزني مع مستندات الشراء
- 10- التأكد من وجود محضر الفحص الفني مع مستندات الشراء إذا كانت المواد المشتراة تحتاج إلى فحص فني وانه خالي من أي تحفظات أو ملاحظات تتعلق بالتشغيل أو النوعية أو المنشأ.
- 11- التأكد من عدم تجزئة المشتريات أو تنفيذ الأعمال أو الخدمات بقصد إدخالها ضمن صلاحيات لجنة المشتريات.

رابعاً: سلف الإعتمادات *Advances Credits*

وهي المبالغ النقدية التي تدفعها الوحدة الحكومية الى احدى المصارف العراقية المعتمدة لغرض فتح اعتماد مستندي لاستيراد الآلات والمعدات أو المواد أو الخدمات من خارج العراق. اذ يقوم المصرف بدور الوسيط بينه وبين البنك الأجنبي ويتم تسوية السلفة في حال وصول البضاعة إلى الجهة التي تعاقدت لشرائها وبعد إجراء الفحص الفني وإجراءات التسليم الأخرى.

ان المبالغ المدفوعة للمصرف لا يمكن ان تمثل القيمة الحقيقية للبضاعة المستوردة باعتبار ان هناك نفقات متعددة تعتبر جزءاً من قيمة البضاعة تنشأ من تاريخ فتح الاعتماد حتى وصول البضاعة وهذه النفقات يمكن تحديدها بالاتي (الصائغ، 1976: 185) :

- 1- أجور التأمين.
 - 2- عمولات البنك وعمولات مراسليه.
 - 3- فروقات أسعار العملة.
 - 4- أجور برقيات والنفقات البريدية.
 - 5- أجور تمديد مدة الاعتماد أو تغير مبلغه في حالة نشوء مثل هذه الحالة.
 - 6- أجور الشحن في حالة فتح الاعتماد بقيمة البضاعة خالية من أجور الشحن F.O.B.
 - 7- الرسوم الكمركية (إذا كانت خاضعة للرسوم الكمركية).
 - 8- نفقات الإخراج الكمركي.
 - 9- أجور الأرضيات.
 - 10- نفقات التحميل من مخازن الكمارك أو السكك أو الميناء والنقل إلى مخازن الوحدة الحكومية والتفريغ.
- الإجراءات التي يجب مراعاتها من قبل الوحدات الحكومية عند فتح الإعتمادات المستندية:
- 1- التأكد من توفر التخصيص المالي ضمن التخصيصات المالية في الموازنة للوحدة الحكومية.
 - 2- مراعاة تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية وتعليمات وزارة المالية والبنك المركزي بخصوص فتح الاعتماد.

3- مراعاة الصلاحيات المالية التي على أساسها تم فتح الاعتماد.

4- عند فتح الاعتماد يجب بيان مبلغ الاعتماد والعملة الأجنبية أو الوطنية المراد فتح الاعتماد بها واسم المستفيد وعنوانه واسم البنك في بلد المستفيد الذي يفتح فيه الاعتماد ومدة نفاذه بالإضافة الى الغرض منه ونوعه وطريقة الشحن مع تقديم قائمة بالبضاعة المراد استيرادها.

• أنواع الإعتمادات وفقاً لإحصاءات مالية الحكومة GFS.

1- الإعتمادات المستندية: وهي المبالغ التي تدفع على حساب الاعتماد المفتوح لغرض الاستيراد ويتم تسديد هذا الحساب عند استلام المادة ودخولها الى المخازن إذ يتم إطفاء الاعتماد وقيد المبلغ مصروفاً على الغرض الذي احتسب عليه الصرف.

2- سلف الإعتمادات البسيطة: يستخدم هذا الحساب لمعالجة الإعتمادات البسيطة التي يكون غرضها تمويل الوحدات العراقية في الخارج كالسفارات والملحقيات ويتم قيد المبلغ عند تحويله من البنك الى الدائرة وإشعار الدائرة الرئيسية التي سحب من

3- سلف المسحوبات الخارجية: ويسجل في هذا الحساب السلف التي تسحب من حساب الوحدة الحكومية وتسدد الى الخارج.

4- سلف الحوالات الخارجية: ويسجل في هذا الحساب السلف التي تسحب من الوحدة الحكومية وتسدد الى الخارج على شكل حوالة مصرفية.

• عند فتح الاعتمادات المستندية الآتي:

xxxxxx من ح/ سلف الإعتمادات المستندية 3218141

إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن تأمينات الاعتماد استنادا الى إشعار البنك المركزي رقم ... في

- عند إتمام الصفقة ووصول البضاعة إلى المخازن واكتمال كافة المتطلبات لغرض تسوية السلفة يسجل القيد الآتي:

xxxxx من ح / نوع المصروف النهائي (ق ف م ن م⁴ م⁵)

xxxxx إلى ح/ سلف الإعتمادات المستندية 3218141

عن تسوية سلفة الاعتماد المرقم.... بعد وصول البضاعة وتأيد استلامها بتاريخ....

مثال

- بتاريخ 2010/1/12 تعاقدت محافظة صلاح الدين مع شركة A الألمانية لشراء أجهزة رنين بمبلغ 1000000 يورو²⁴ لدائرة صحة المحافظة على حساب تنمية الأقاليم وعلى إن تكون مدة الاعتماد 90 يوماً والشحن عن طريق الجو.
- بتاريخ 2010/2/27 طلبت المحافظة من المصرف العراقي للتجارة على فتح الاعتماد وقد وافق المصرف على طلب المحافظة بكتابه المرقم 3453 لفتح الاعتماد وقيد ما ينشأ عنه من نفقات ديناً على حساب تنمية الأقاليم في المحافظة .
- بتاريخ 2010/3/3 فتح المصرف العراقي للتجارة²⁵ الاعتماد المرقم (343) وسجل بموجب إشعاره المرقم 500 مبلغ (2) مليار دينار عن تأمينات فتح الاعتماد.
- بتاريخ 2010/3/7 سجل المصرف مبلغ 300000 دينار بموجب إشعاره رقم (701) عن إجور بريد فتح الاعتماد.
- بتاريخ 2010/3/23 وصلت مستندات الشحن وقد تم تسليمها الى مديرية صحة المحافظة بعد إن سجل المصرف العراقي للتجارة على حساب تنمية الأقاليم مبلغ 2000000 دينار عن مصاريف فتح الاعتماد بموجب إشعاره رقم (657).

²⁴ سعر صرف اليورو 1600 دينار عراقي
²⁵ استناداً الى منشور وزارة المالية 3920 لسنة 2005.

- بتاريخ 2010/3/25 دفعت تنمية الأقاليم في المحافظة إجور نقل البضاعة والبالغة 3000000 دينار من مبلغ سلفة الاعتماد.
 - بتاريخ 2010 /3/30 تم استلام الأجهزة من مديرية صحة المحافظة بعد التأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة.
 - في 2010/4/2 تم تسوية السلفة الخاصة بالاعتماد وإعادة المتبقي إلى الصندوق.
 - في 2020/4/3 تم ايداع المبلغ المتبقي في الحساب الجاري لتنمية الأقاليم في المحافظة.
- المطلوب : تسجيل القيود اللازمة في سجلات تنمية أقاليم صلاح الدين.

الحل:

- في 2010/3/3 يسجل القيد الآتي:

2000000000 من ح/ سلف الإعتمادات/ سلف الإعتمادات المستندية 3218141
2000000000 الى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211
تأمينات الاعتماد رقم 500 استنادا الى إشعار المصرف العراقي للتجارة رقم (343) في 2010/3/3

- في 3/7 يسجل القيد الآتي:

3000000 من ح/ سلف الإعتمادات/ سلف الإعتمادات المستندية 3218141
3000000 الى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3218141
عن إجور بريد على حساب الاعتماد بموجب إشعار المصرف (701) في 2010/3/7.

- في 2010/3/25 يسجل القيد الآتي:

2000000 من ح/ سلف الإعتمادات/ سلف الإعتمادات البسيطة 3218141

2000000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن مصاريف فتح الاعتماد رقم 500 بموجب إشعار المصرف (657) في 2010/3/25

- في 2010/3/30 يسجل القيد الآتي:

3000000 من ح/ سلف الإعتمادات/ الإعتمادات المستندية 3218141

3000000 إلى ح/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن نفقات النقل والتحميل بموجب مستند الصرف المرقم ... في 2010/3/30

- في 2010/4/2 عند احتساب تكلفة الاعتماد وتسوية السلفة:

1- كلفة الاعتماد:

$1600 \times 1000000 = 1,600,000,000$ دينار

$3000000 + 2000000 + 3000000 + 1600000000$

$= 1608000000$ دينار

2- تسجيل الأجهزة على حسابات الموازنة:

1608000000 من ح/ صيانة المكائن والأجهزة والآلات 223155

1608000000 إلى ح/ سلف الإعتمادات/ سلف الإعتمادات المستندية 3218141

عن تسوية نفقات الاعتماد رقم 500 بعد وصول البضاعة وتأيب استلامها

- عند إعادة المتبقي من مبلغ الاعتماد من المصرف العراقي الى تنمية الأقاليم بموجب صك، ينظم القيد الآتي:

392000000 من د/ الصندوق 3212111

392000000 الى د/ سلف الإعتمادات/ سلف الإعتمادات المستندية 3218141

عن استلام المتبقي من الاعتماد رقم 500 من المصرف العراقي بموجب الصك المرقم في 2010/4/2

- عند ايداع الصك في الحساب الجاري لتنمية الأقاليم ينظم الصك الآتي:

392000000 من د/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

392000000 الى د/ الصندوق 3212111

عن ايداع الصك المرقم ... بموجب قسيمة الإيداع المرفقة

خامساً: سلف المقاولين Advances of Contractors

وهي المبالغ النقدية التي تمنح للمقاولين الذين يقومون بتنفيذ الأعمال وتجهيز السلع والخدمات الحكومية عن طريق المناقصات العامة ويتم استردادها من حقوقه عند تسديدها له. وتنقسم هذه السلف إلى أنواع ثلاث هي:

1- سلف الدفعات الأولية: تمنح للمقاول بعد مباشرته بالعمل بنسبة 10% من مبلغ العقد للشركات الخاصة و 20% للشركات العامة وتستقطع من استحقاق المقاول حسب ما ورد في بنود العقد،

2- سلف على المكائن والمعدات: ويمثل ما يدفع للمقاول كسلفه مقدرة عن المكائن والمعدات التي هيئها في موقع العمل وتستقطع منه حسب تعليمات الخطة.

3- سلف المقاولين والمتعهدين. تمنح للمقاول الذي يقوم بتقديم سلع أو خدمات أو أعمال نقل عن 50 مليون دينار والتي هي من صلاحية لجان المشتريات، ولكن

لا توجد تعليمات لمنح هذه السلفة لغاية الآن. وعند منح هذه السلف للمقاول
يسجل القيد الآتي:²⁶

من مذكورين

xxxx د / سلف المقاولين/ سلف الدفعات الأولية 3218151

xxxx د/ سلف المقاولين/ سلف على المكائن والمعدات 3218152

xxxx د/ سلف المقاولين/ المقاولين والمتعهدين 3218153

xxxx إلى د / بنك النفقات الاستثمارية / الدينار 3212212

صرف سلفة تشغيلية وسلفة على المكائن لشركة () للمقاولات بموجب الشيك المرقم () في / /

2010

. سادساً: سلف الدعاوي *Advances of the Proceeding*

وهي المبالغ النقدية التي تمنح للممثل القانوني للوحدة الحكومية أو المحامين الذين
يدافعون عن قضايا تخص الوحدة الحكومية لسد رسوم الدعاوي في محاكم التحقيق
والجنح والجنايات والتميز أو الاستئناف وإجور التنقل وإجور المحامين ممن هم
خارج الوحدة... الخ. وعند منح السلفة يسجل القيد الآتي:

xxxx من د/ سلف الدعاوي 3218161

xxxx إلى د/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح السيد () سلفة لإقامة الدعاوي بموجب الشيك المرقم () في.....

²⁶ - بالامكان عمل قيد لكل سلفه على حدة ودون دمجها بقيد واحد

- عند تسوية السلف في نهاية السنة تسجل النفقات على حساب الموازنة للقسم والفصل والمادة والنوع ويسجل القيد الآتي:

القيد	xxxx من ح/ نوع المصروف النهائي (ق ف م ن م ⁴ م ⁵)
حسب	xxxx إلى ح/ سلف الدعاوي 3218161
سأب	عن تسوية السلفة الممنوحة السيد () بموجب سند الصرف رقم () في.....

بنك النفقات الاعتيادي بالدينار.

سابعاً: سلف تمويل مشروعات ينفذها الغير *Advances to Projects Implemented By Others*

وهي المبالغ النقدية التي تصرفها الوزارة لإحدى دوائرها الفرعية في المحافظات لتنفيذ عمل ما من ضمن موازنة الوزارة والمثال الآتي يوضح آلية تسجيل هذه السلف.

مثال

- 1- في 10/10/2010 منحت وزارة البلديات والأشغال العامة مبلغ 100000000 دينار إلى مديرية ماء بابل لصيانة احد مشاريع التصفية بموجب الصك المرقم 3349 في 10/10.
- 2- في 10/20/2010 تم استلام الصك وأودع في بنك النفقات الاعتيادي لمديرية ماء بابل.
- 3- في 10/25 تمت المباشرة بتنفيذ العمل بطريقة التنفيذ المباشر.

4- في 11/23 أكملت الملاكات الفنية في بابل العمل بكلفة فعلية 900000000 دينار وأرسلت كافة الأوليات والمتبقي بصك إلى الوزارة وتم الانتهاء من تدقيق السلف في 2010/12/5.

5- تم ايداع الصك المستلم من مديرية ماء بابل في بنك النفقات الاعتيادي للوزارة.
المطلوب: تسجيل العمليات أعلاه في سجلات وزارة البلديات والأشغال العامة باستخدام ترميز GFS.

الحل:

• 2010/ 10/10 يسجل القيد الآتي:

1000000000 من د/ سلف تمويل مشروعات ينفذها الغير 3228171

1000000000 إلى/ بنك النفقات الاعتيادي 3212211

عن منح سلفة إلى مديرية ماء بابل لصيانة مشروع تصفية ... في المحفظة بموجب الصك المرقم 3349 في 10/10

• 2010/12/5 يسجل القيد الآتي:

من مذكورين

1000000 د/ نقد في الصندوق 3212111

900000000 د/ صيانة مشاريع التحلية 223141

1000000000 إلى د/ سلف تمويل مشروعات ينفذها الغير 3228171

عن تسوية السلفة التي بذمة مديرية ماء بابل واستلام المتبقي بصك بموجب مستند القبض المرقم ... في...